

اللباب في علل البناء والإعراب

أحدهما لا يجوز لأنَّ المصدر يصل إليه في المعنى فهو غير لازم بخلاف المفعول به .
والآخر يجوز لأن الفعل يصل إليه بنفسه واحتجُّوا على ذلك بقراءة أبي جعفر المدنيَّ (
ليُجْزَى قوماً) أي ليُجْزَى الجزاءُ قوماً وبقراءة عاصم (وكذلك نُجِّي المؤمنين) أي
نُجِّي النجاء ويقول جرير .
(فلو وَلَدَتْ فُقَيْرَةً جَرَّوْكَ لَابٍ ... لَسُبَّ بِذَلِكَ الْكَلْبِ الْكِلَابَا)